قبولهم وأنه ليس مدار الرواية إلا على ظن الصدق وأحسن من قال .

(قالوا النواصب قد أخطأ معاوية ... في الاجتهاد وأخطأ فيه صاحبه) .

(والعفو في ذاك مرجو لفاعله ... وفي أعالي جنات الخلد راكبه) .

(قلنا كذبتم فلم قال النبي لنا ... في النار قاتل عمار وسالبه) ثم قوله فلا يعرج على من تكلم فيه إن ثبتت له الرؤية مراده إلا إذا لم يثبت فيقبل فيه القدح وقد نقضه آخر لما قال إنما روى عنه من روى قبل خروجه على ابن الزبير انتهى .

إلا أن يقال مراده أنه لم يصح ثبوتها له ولو سلمنا أنه سمع فيه القدح فيجاب عنه بأنه لا يضر ذلك في الرواية عنه قبل وقوع ما جرح به فلا يخدش ذاك في هذا وقد خالف المحدثون ابن